

فقه العبادات - مالكي

- 4 - دخوله بلده الراجع إليها سواء كانت وطنه أم لا وإن لم ينو إقامة أربعة أيام .
وفي رجوعه إن كانت المسافة مسافة قصر قصر وإلا فلا يقصر